عوات وقت الصلاة تدل على ان المرجع للشمس واما حكما بان لايدل عليه شيء مما ذكر
لكن مقوم لنكتة كضمير رب والشان فان التقدم فيهما لازم للضمير لنكتة وهي البيان
بعد الابهام لكن حكم الضمير التاخر فالمرجع في حكم التقدم ذكره ع ق وكتب ايضا قوله تحقيقا ان
تقديرا راجعان الى التقدم لفظا   واصل الخطاب اي اللايق به والواجب فيه بحكم الوضع
عبد الحكيم   ان يكون لمعين اي بالشخص وكتب ايضا قوله ان يكون لمعين والاصل
ايضا ان يكون لمشاهد وقد يترك الى غيره لعلة كالمشاهد لغرض من الاغراض نحو اياك نعبد
اطول   او اكثر فالواجب بحكم الوضع ان يكون الخطاب بصيغة التثنية لاثنين معينين
وبصيغة الجمع لجماعة معينة او للجميع على سبيل الاستغراق كما في قوله تعالى يا ايها
الناس اعبدوا ربكم ومن قوله عليه الصلاة والسلام كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته
فان الشمول الاستغراق من قبيل التعيين عبد الحكيم   لان وضع المعارف الخ
يرد المعرف بلام العهد الذهني فانه من المعارف مع انه لايستعمل في معين والجواب انه في حكم النكرة
والكلام في معرفة ليست في حكم النكرة او نقول ان المعرف بلام العهد الذهني يستعمل في الجنس
وان كان باعتبار وجوده في ضمن فرد ما غير معين والجنس معين في نفسه ولا يرد على هذا
الثاني النكرة بناء على انها موضوعة للجنس لا لفرد ما غير معين كما هو القول الاخر لان
تعيين الجنس معتبر في المعرف بلام العهد الذهني غير معتبر في النكرة وان كان متحققا
فتامل سم وكتب على قوله يرد المعرف الخ مانصه نحو ادخل السوق كما سيأتي فان المراد
سوق اي سوق   الا حاضرا اي والحاضر لايكون الا معينا وفيه نظر اذ يمكن ان تحضر
جماعة ويوجه الخطاب لاحدهم مبهما   وقد يترك ضمنه معنى يوجه ويقال فعلق
به قوله الى غيره او التضمين بيانيا اي موجها رغما لا الى غيره الخ وكتب ايضا قوله وقد يترك
الظاهر ان يرجع الضمير الى الاصل لا الى الشارح قرب المرجع عبد الحكيم وفيه ايضا
انما جعل الضمير يترك راجعا الى الخطاب دون المعين لان الكلام فيه وضمير غيره راجعا
الى المعين دون الخطاب لايهامه انه قد يترك الخطاب الى غير الخطاب كالغيبة والمقصود
امالة الخطاب المعين الى الغير المعين فما قيل ان الانسب ان يقال قد يترك الخطاب الى
غير الخطاب او يترك المعين الى غير المعين تحقيقا للمقابلة بين المتروك والماتي به ليس بشيء
اه ويرد على جوابه ان المال الى غير المعين ليس هو الخطاب بقيد كونه مع معين بل الخطاب
لا بهذا القيد الا ان يكون معنى قوله اي الخطاب مع معين اي الخطاب الذي من شانه ان يكون مع معين
فتامل وكتب على قوله والمقصود الخ مانصه مع ان عبارة المفتاح والايضاح تدل على رجوع
ضمير غيره الى المعين كما في المفيد وكتب ايضا قوله وقد يترك الخ اعترض بان هذا من اخراج
الكلام على خلاف مقتضى الظاهر الاتي ذكره اخر الباب فكان الاولى عدم ذكره هنا واجاب
عنه عبد الحكيم على المطول بانه ليس من اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر واطال
في بيان ذلك وتحقيقه فراجعه تستفد وكتب ايضا قوله وقد يترك الى غيره الخ قال في الاطول

ونحن

ونحن نقول قصد الخطاب الى الماهية متضمن كل فرد كما في يا ايها الانسان فهو خطاب للجميع فلا عدول
لو قيل ترون لا عدول في ترى وهما بمثابة واحدة فافهم اه   اي الخطاب مع معين
الظرف حال اي كاينا مع معين خلافا لمن قال ان الخطاب يتعدى بنفسه وانه اذا اريدت
تقويته قوي باللام لانها الة للتقوية   اي غير معين اي بالشخص   كل مخاطب اي
كل من يصلح للخطاب كما في الاطول   على سبيل البدل اي دون الشمول ولذا افرد فقال
ترى دون ترون سم وعبارة ع ق وانما قلنا على سبيل البدل اشارة الى ان الخطاب
لا يخرج عن اصل وضعه من كل وجه حتى يكون كالنكرات في العموم بل يصاحبه الافراد
المناسب للتعيين واشارة الى ان العموم فيه هو العموم الذي كان في اصل وضعه فان
الضمير كما قيل انما وضع وضعا عاما بدليا ويتعين بعض ما يصح استعماله فيه بنفس
ذلك الاستعمال والعموم البدلي في الضمير المفرد والمثنى ظاهر واما ضمير الجمع فان تصور
فيه هذا العموم فالظاهر ان العموم فيه معنى لا بدلي ويمكن اعتبار البدلي فيه
بالنظر لكل جمع جمع تامل اه بالحرف وكتب على قوله حتى يكون كالنكرات في العموم مانصه
فيكون تارة للعموم الشمولي وتارة للعموم البدلي   ولو ترى الجواب محذوف اي لرايت
امرا فظيعا   الى تقطيع حالهم اي بيان فظاعة حالهم من فظع الامر بالضم اي اشتدت
شناعته عبد الحكيم   اي تناهت حالهم المراد به ما ظهر عليهم في وقت نكس الرؤس
لاجل الخجالة والخوف من اهوال يوم القيامة من رثاثة الهيئة واسوداد الوجه وحزنه
وبسره وصفرته وغير ذلك انظر عبد الحكيم وكتب ايضا قوله اي تناهت حالهم في الظهور
الخ اي شانها انما ذلك خلافا في حد قوله تعالى لكل امرئ منهم يومئذ شان يغنيه وكتب ايضا
قوله اي تناهت حالهم في الظهور فان قلت التنبيه على عموم الرؤية ينافي ابرازها
في صورة الامتناع المستفاد بدخول لو الامتناعية عليه قلت ادخال لو الامتناعية للاشعار
بانها مع عمومها تكاد تمتنع لفظاعة حالهم وعدم وفاء طاقة احد بمشاهدتها اطول
المحشر بكسر الشين موضع الحشر مختار ومثله في القاموس وكسرها غير قياسي اذ
القياس الفتح هذا او في لابنية الافعال لابن مالك ان فيه الكسر والفتح   واذ الكان اي
حالهم وقوله كذلك اي لا تختص بها الخ سم   فلا تختص به الباء داخلة على المقصور
اي برؤية حالهم فيكون الضمير راجعا للحال بتقدير مضاف   على حذف المضاف
راجع للاحتمالين لكن حذفه على الاول من الاول ومن الثاني على الثاني وكتب على قوله
المضاف مانصه احتيج الى تقديره لان حالهم لا يتعلق بالمخاطب حتى يصح ان يختص بها اه
بايراده علما اشار الى ان العلمية مصدر المتعدي ومعناه جعله علما والجعل
بالايراد عبد الحكيم ولعله الفعل المشتق علمه بالتشديد اي جعله علما واللازم علم
بضم اللام اي صار علما وكتب ايضا قوله بايراده علما فسر العلمية بالايراد المذكور على
وجه التعبير عن بقية الاحوال بنحو الذكر والحذف نحو المراد بالايراد وتطابقه

Copyright © King Saud University